

## التعليق على نهاية التدريب نظم غاية التقرير ) الغنية + الفيء +

### الجزية ( - 201

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن - 00:00:00

عليها بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في القوالي والاعمال قال اللهم امين. فوصلنا بحمد الله تعالى الى كتاب الجهاد. اخذنا احكام الجهاد في الدرس الماضي نقرأ اليوم - 00:00:20 ثلاثة ابواب باب الغنية وباب القسم الفيء وباب الجزية. قال العلامة شرف الدين العمبيطي رحمه الله ما جاءنا من مالهم مع التعب غنية وقدموا منه السلب بقاتل المسلوب وهو ما معه من فرس والله وامتنعة وما عدا اسلابهم مما غنم - 00:00:40

خذ خمسه اخره والباقي قسم على الذين شاهدوا القتال بقصده فرسانا او رجالا ثلاثة لفارس مقاتل منهم وسهم واحد للراجل. ان كان كل مسلما مكلفا حرا والا فلا لهم رزق كفى والرخص قدر دون سهم يجتهد فيه الامام باعتبار ما وجد وخمس الخامس - 00:01:07 تخلف فخمسه يعطى لال المصطفى صلى الله عليه وسلم. قال والخمس في مصالح الاسلام وثالث الایتمام رابعها يعطى لاهل المسكنة وابن السبيل الخامس معينة وللامام ان يزيد من حصل منه جهاد زائد وهو النفل - 00:01:37

هذا الفصل او هذا الباب شرع فيه الناظم رحمه الله تعالى ليبين احكام الغنية. والغنية قسمها الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم فقال عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه ولرسول ولذى القرى واليتامى والمساكين - 00:02:02

ابن السبيل فالغنية اخوانى ما اخذ من الكفار بسبب الحرب ما اخذ من الكفار بسبب الحرب والقتال. هذه الغنية نفترض ان الغنية بهذا الشكل واضح؟ بهذا الشكل اول شيء يؤخذ من الغنية شيء يسمى السلب - 00:02:26

والسلب هو الذي يكون على الكافر المقتول هو الذي يكون على الكافر المقتول من الله وثياب وخف ونحو ذلك فهذا السلب يؤخذ من الغنية ويعطى لقاتل ذلك الكافر قال النبي عليه الصلاة والسلام من قتل قتيلا فله سلبه - 00:02:53

هذا اول شيء سواء قتل الكافر او ازال منعاته ولو لم يقتلها ومعنى ازال منعاته اي ازال قوته. كان قطع رجليه بان قطع يديه فاصبح الكافر بعد ذلك لا قوة له - 00:03:20

واضح فهذا الذي قتل الكافر او ازال منعاته يستحق السلب هذا اولا اول شيء يؤخذ من الغنية السلف ثم الغنية بعد السلب هذه تقسم الى خمسة اجزاء انظر نفترض هذه الغنية هذا الجزء الاول - 00:03:41

وهذا الجزء الثاني وهذا الثالث وهذا الرابع وهذا الخامس خمسة اجزاء جيد هذا لا يستقيم نأتي بواحد اخر هذا يستقيم خمسة اجزاء فاربة اجزاء هذه الاربعة اجزاء تقسم على من شهد القتال - 00:04:04

تقسم على من شهد القتال يعطى لفارس ثلاثة اسهم ولراجل الذي يقاتل على رجله يعطى سهم واحد واضح كم بقي معنا بقي معنا خمس هذا الخامس الان سيعطى الى خمسة اجزاء - 00:04:25

حقيقة هذه الاجزاء الخمسة واحد من خمسة وعشرين الواحد من هذه الاجزاء الخمسة سيكون واحد من خمسة وعشرين. يعني باعتبارها كلها هذه الاجزاء الخمسة خمس الخمس الاول خمس الخمس الثاني خمس الخمس الثالث خمس الخمس

الرابع خمس الخامس هذا له مصارف - 00:04:51

انتهى القرآن المذكورة في الآية السابقة. واعلموا ان ما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول. واحد خمس الخمس وذى القربى ال بيت المصطفى صلى الله عليه وسلم واليتامى وهم من ليس لهم اب - [00:05:16](#)

ولم يبلغوا والمساكين وابن السبيل هذا خمس الخمس. واضح هؤلاء الذين يعطون او تقسم الغنية الرابعة الخامسة انما تعطى الخامسة الرابعة لمن كان مسلما بالغا عاقلا حرا ذكرا. كم شروط هذه - [00:05:36](#)

خمسة لمن كان مسلما بالغا عاقلا حرا ذكرا فلو كان مع المقاتلين من ليس بمسلم يعني نفترض ان ذميا قاتل مع المسلمين فهذا يعطى شيء اقل من السهم. انا قلت لك قلت لك - [00:06:05](#)

يعطى للراجل كم؟ سهم وللفارس كم يعطى؟ ثلاثة اسهم هذا الذي يعطى سهم ويعطى ثلات اسهم من اجتمعت فيه الصفات الخمس مسلم بالغ عاقل حر ذكر. طيب لو عندنا من قاتل مع المسلمين لكن اختل فيه شرط من هذه الشروط - [00:06:26](#)

لم يكن مسلما كان ذميا فهذا يعطى اقل من السهم شيء يسمى الرفخ راء ظاخ رظخ تمام هذا الردف اقل من السهم يقدرها الامام يقدرها الحاكم فيعطي اقل طيب لو كان الذي قاتل مع المسلمين ليس بالغا صبي - [00:06:50](#)

صبي مراهق عمره اثنعشر سنة مثلا ما بلغ لكن مراهق له بأس ايضا يرضخ له كذلك لو ان امرأة شاركت فقادت بمساعدة المقاتلين قادت مثلا بحمل الماء والطعام اليهم قادت بعلاجهم - [00:07:15](#)

واضح؟ هذه يرضخ لها. لو ان عبدا شارك المسلمين هذا لا يعطى سهما وانما يعطى رضاخا وهذا الرفو يتفاوت باختلاف منفعة هؤلاء بالقتال. يعني قد تكون منفعة العبد اقوى من منفعة - [00:07:36](#)

فيكون الرضخ للعبد اكثر من الرضخ للصبي. قد يكون منفعة الذمي اقوى من منفعة بسرعة اذا كل يعطى بحسب منفعته وذلك يعود الى اجتهاد الامام. هكذا تقسم الغنية اذا عرفنا الان تعريف الغنية ما اخذ من اموال - [00:07:57](#)

الحربيين بسبب القتال قهراما تماما؟ وعرفنا كيف تقسم الغنية الابيات تتحدث حول هذا باختصار نقرأها بيها ونعلق عليها قال الناظم رحمة الله تعالى ما جاءنا من مالهم مع التعب. ماذا يقصد بقوله مع التعب - [00:08:24](#)

مع الحرب والقتال ما جاءنا من مالهم مع التعب غنية هذا تعريف الغنية الغنية ما جاءنا من مالهم مع القتال والتعب وقدموا منه السلب اي اول شيء يؤخذ من الغنية السلب - [00:08:45](#)

لقول النبي عليه الصلة والسلام من قتل قتيلا فله سلبه قال وقدموا منه السلف لقاتل المسئول. اي لمن يعطى السلب يعطى لقاتل مسئول. المسئول الذي هو الكافر لقاتل المسئول وهو وهو الضمير يعود على ماذا؟ يعود على السلف ما تعريف السلف؟ ما هو السلب؟ قال وهو - [00:09:07](#)

ما معه اي ما مع الكافر من فرس الفرس التي يركبها الكافر والله كسيف وحجر وامتعة كثياب وخف هذا السبب ما جاءنا من مالهم مع التعب غنية وقدموا منه السلب لقاتل المسئول وهو ما معه من فرس والله - [00:09:36](#)

وامتعة انتهينا من الامر الاول وهو السبب وما عدا اسلابهم مما غنم خذ خمسه اخره والباقي قسم هذا الباقي الان بعد السلام. خذ خمسه اخره اجعله هنا مؤخرا والباقي كم الباقي - [00:10:03](#)

اربعة اخماس قال والباقي قسم. كيف يقسم؟ قال على الذين شاهدوا القتال من حضروا القتال يقسم على من شاء شاهدوا القتال اي من حضروا القتال والباقي قسم على الذين شاهدوا القتال بقصده. اي بقصد القتال حضروا بقصد القتال. فرسانا ان - [00:10:26](#) قاتلون على الفرس او رجال يقاتلون على الارجل فالمقصود بقوله رجالا اي يقاتلون على اقدامهم قال ثلاثة اي ثلاثة اسهم هذه الرابعة الخامسة تقسم الى اسهم الى اجزاء متساوية ثلاثة للفارس المقاتل - [00:10:50](#)

ثلاثة للفارس المقاتل منهم وسهم واحد للراجلين. وذلك لأن الفارس المقاتل بلاه في المعركة اكثر من بلاه الراوح الذي يقاتل على الفرس يقتل في العدو. اكثر مما يقتل الذي يقف على قدميه. لأن الذي يقاتل على الخيل هذا - [00:11:15](#) ان يكر وان يتراجع ثم يقدم مرة اخرى. واضح؟ فهو اسرع حركة وهو اقوى بطشا. ولذلك هذا حتى ماذا حتى يحصل المسلم الذي يربى القتال حتى يحصل على الفرس تشجيعا لهم على تحصيل الخيول كان للفارس ثلاثة - [00:11:39](#)

بسهم واحد لو كنت كلهم سوا يقول ما في داعي اخذ الفرس خلاص انا امشي وحدى فقط. لكن حتى يأتي بفرسه واضح جعل ثلاثة اسهم وللراجلين سهم واحد. فهم؟ قال - [00:12:03](#)

ثلاثة للفارس المقاتل منهم وسهم واحد للراجلين. ان كان من الذي يسهم له؟ ما شروط تحصيل السهم قلت لك ان الشروطخمسة ان كان مسلما اي يستحق السهم ان كان مسلما. طيب فان كان ذميا؟ يستحق ماذا - [00:12:19](#)

احسنتم مكلفا اي بالغا عاقلا. فان كان صبيا او مجمنوا يستحقوا الرغبة احسنتم. قال حرا فان كان عبدا يستحق الرضخ ذكر ما ذكر الذكر واضح؟ ايضا يستحق الرضخ اي اذا كانت انشى او خنثى يستحق الرضى - [00:12:42](#)

قال هنا ان كان كل مسلما مكلفا حرا والا فلهم رضخ كفى والرفق معناه في اللغة العربية العطاء القليل الرضخ في اللغة العربية معناه العطاء القليل. نعم - [00:13:10](#)

طيب ما تعريفه عند الفقهاء؟ الرفظ؟ انظر ماذا قال. والرضخ قدر دون سهم هذا تعريفه الرضخ ما هو قدر اقل من سهم. والرضخ قدر دون سهم فهمتوا يا شيوخ ولا لأ؟ والرفح قدر دون سهم. يجتهد فيه الامام باعتبار ما وجد. يجتهد في تقديره الامام باعتبار - [00:13:31](#)

ما وجد من نفع للمسلمين. ايهem اكثرها نفعا؟ العبد اكثر نفعا هذا نزيد له قليلا. لكن لا يصل الى حد السهم. يعني لو كان السهم المقاتل مثلا عشرة ملايين Robbie سهم المقاتل الرضخ لا يصل الى عشرة ملايين يكون سبعة ملايين - [00:13:58](#)

ثمانية ملايين فهمتهم ولا لأ؟ ما يصل الى السهم لأن الرضخة عطاء مقدر بدون بدون سهم اقل من السهم. فهمتم؟ اه قال والرضخ قدر دون سهم يجتهد فيه الامام باعتبار ما وجد وخمس الخمس الذي تخلفا. الان جاء الى هذا - [00:14:16](#)

اهذا الذي تخلف. كم يقسم هذا خمس اجزاء صح؟ خمس اجزاء للذين ذكرهم الله عز وجل في سورة الانفال. واعلموا ان ما غنمتم من شيء الاية الكريمة قال وخمس الخمس الذي تخلفا فخمسه يعطى لال المصطفى. هذا الاول هنا تكتب واحد - [00:14:39](#)

قال النبي صلى الله عليه واله وسلم والخمس في مصالح الاسلام. هذا الخمس الثاني والمقصود في مصالح الاسلام ان ينفق ينفق هذا الخمس خمس هذا ينفق في بناء الحصون للمسلمين - [00:15:04](#)

تعرفون الحصون؟ المدن القديمة كان فيها سور ثم يضعون حصنا حول المدينة بحيث اذا جاء العدو لا يستطيع ويقف المقاتلون على هذه الحصون يرمون بالسهام هذا الخمس الخمس تبني به الحصون - [00:15:23](#)

تبني به القنطر الجسور يكون منه ارزاق. ايش معنى ارزاق؟ مكافآت رواتب القضاة والعلماء الذين يتفرغون لتعليم الناس والمؤذنين. هؤلاء مكافأتهم رواتبهم هذا خمس الخمس قال هنا والخمس في مصالح الاسلام. وهذا الخمس هو الذي ذكره الله عز وجل فقال واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله خنسه للرسول - [00:15:42](#)

اهذا لان بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم صار هذا الخمس في مصالح المسلمين تنبغي عندها اخماس ثلاثة قال وثالث الاخماس للايتام الایتام جمع يتيم ومن اليتيم من ليس له اب ولم يبلغه - [00:16:15](#)

شوف قيدان من ليس له اب هذا القيد طيب لو كان عنده اب ليس عنده ام لا ليس يتيمها. من ليس له اب ولم يبلغ طب لو بلغ؟ لا ليس يتيمها. من ليس له اب ولم يبلغ. هذا الثالث - [00:16:39](#)

قال رابعها يعطى لاهل المسكنة. يعطى للمساكين. واذا اعطي للمساكين يرحمك الله. فللقراء من باب اولى في الاية الكريمة واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله خموسه وللرسول وذى القرى واليتامى والمساكين. اذا كان يعطى للمساكين فللفقير - [00:16:56](#)

اما باولى لان الفقير اسوأ حالة من المسكين واضح ثم قال وابن السبيل خامس معينة اي ويعطى الخامس لابن السبيل وهو الذي يريد السفر ولا نفقة له او سافر وانتهت النفقة في وسط الطريق فيعطي ما يوصله مقصد - [00:17:18](#)

او يعطى ما يوصله موضع ما له ان كان عنده مال في الطريق جيد ثم قال وللامام ان يزيد من حصل منه جهاد زائد وهو النفل. فيه مصطلح اسمه النفل - [00:17:45](#)

النفل هذا ما يزيد ما يزيده الامام لمقاتل حصل منه زيادة في الجهاد حصل مقاتل منه زيادة في الجهاد هذا يخصه الامام بشيء من

الغنية يسمى ايش يسمى النفل يسمى النفل والنفل - 00:18:03

اصلا في اللغة بمعنى الزيادة ومنه صلاة النافلة الصلاة الزائدة عن عن الواجبة اتضح وهذا النفل هو جمعه انفال الذي في القرآن الكريم  
يسألونك عن الانفال جيد؟ طيب. باب قسم الفيل - 00:18:26

ما الفرق بين الفاء والغنية الفيء معناه في اللغة الرجوع والاصل هو المال الذي رجع الى المسلمين من الكفار لكن لا بقتال لا بسبب  
قتال ما يعطاه المسلمون او ما يأخذن المسلمون من الكفار بلا قتال هذا يسمى نفل - 00:18:47

مثل ماذ؟ مثل الجزية الجزية يأخذها المسلمون من الكفار بلا قتال بعقد بينما وبينهم مثل العشور ايش العشور؟ اذا جاء الكفار  
وعندهم بضائع يبيعونها في بلاد المسلمين فان الحاكم منهم جزءا من الربح. هذا حصل لنا من اموال الكفار بلا قتال. هذا يسمى  
عشور. واضح - 00:19:07

ومنها انتبه معي ومنها اموال تركها الكفار وهربوا هذا كله يدخل في الفيل. ومنها مال المرتد. فالمرتد اذا ارتد عن الاسلام وقتل على  
ردهه فان امواله تكون فيماينا بيت مال المسلمين. اذا ما حصل للمسلمين من اموال - 00:19:38

الكافر بلا قتال ما حصل للمسلمين من اموال الكفار بلا قتال ايش يسمى؟ يسمى فياً يسمى فياً قال هنا باب قسم الفيض وما اتي من  
مالهم بلا تعب اي بلا قتال - 00:20:08

وما اتي من مالهم بلا تعب فكله شيء وقسمه وجب فكله شيء وقسمه عند الشافعية الفيء يقسم كالغنية وكثير من الفقهاء قالوا ان  
الفيء كله في المصالح لا يعطى للمقاتلة للمجاهدين شيء - 00:20:25

عند الشافعية الفيء رحمهم الله الفيء كالغنية يخمس خمس يقسم خمسة اجزاء واربع الاخماس المقاتلة اذا نفس الكلام السابق سياطي  
هنا فقال هنا وما اتي من مالهم بلا تعب فكله شيء وقسمه وجب. فاجعله ايضا خمسة من اسهم. فخمسه لاهل خمس مغنم -  
00:20:57

خمسه لاهل خمس مغنم. اتضح؟ وما عدah. ايش اللي باقة؟ ما الذي بقى باربعة اخماس. اذا ما عدا يعني اربعة اخماس. وما عدah  
للذين عينوا للغزو من ارصدوا ودونوا اي الباقي الاربع الاخمس هذا لمن ارصدوا للقتال. ودونت اسماؤهم في ديوان في كتاب ان  
هؤلاء - 00:21:27

من المقاتلين هذا هؤلاء يستحقون الاخمس الاربعة وما عدah للذين عينوا للغزو من ارشدوا ودونوا مفضلا في قدر الاستحقاق بكثرة  
العيال والانفاق ينظر الامام الى حاجة كل واحد منهم فمن كان عنده عيال كثير - 00:21:57

اولاد كثير اسرة كبيرة يعطى اكثر من كان عندهم اسرة اقل يعطى اقل من كان عنده نفقات كبيرة يعطي اكثر من كانت عنده نفقات  
اقل يعطى اقل. اذا الامام يعطيهم بقدر ايش - 00:22:23

بقدر ايش؟ بقدر كفاياتهم و حاجاتهم فهمت؟ قال هنا بكثرة العيال والانفاق ثم قال وجاز صرف فضلهم للمصلحة بعد ان قسم الامام  
عليهم بقدر كفاياتهم زاد زائدون هذا الزائد الذي زاد ينفق في المصالح ايضا - 00:22:41

قال وجاز صرف فضلهم للمصلحة كصرفه في الخيل اي في شراء الخيول خيول القتال او في الاسلحه او صرفه في شراء وصناعة  
الاسلحة فهم ثم قال رحمة الله تعالى بباب الجزية - 00:23:06

الجزية اخواني عقد يكون بين الامام وبين اهل الذمة انتبه معي الجزية عقد يكون بين الامام  
وبين اهل الذمة هذا العقد له خمسة اركان - 00:23:25

عากد من العاقد الامام ومعقود له اهل ذمة صح عاقد ومعقود له ومال ما له وصيغة ومكان يصلح لتقريرهم ومكان يصلح لتقريرهم.  
كم هذه خمسة كتب يا ابا حيدر مرة اخرى عاقد - 00:23:52

عاقد ومعقود له عاقد ومعقود له ومال وصيغة ومال وصيغة ومكان يصلح لتقريرهم خمسة كتب يا استاذ قدربي اقرأ لو سمحت.  
نعم. الاول احسنت وهو الامام الثاني المعقود له وهم اهل الذمة - 00:24:29

والثالث؟ المال. المال وهو دينار او اكثر ندب او اقل عند ظعننا سياطي. نعم الرابع الصيغة والخامس مكان يصلح لتقريرهم. لأن اهل

الذمة لا يقررون على البقاء في الحجاز قال النبي صلى الله عليه وسلم اخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب - [00:25:10](#)  
وسر فقهاء الشافعية جزيرة العرب بارض الحجاز لان اليهود والنصارى كانوا موجودون في اليمن. كانوا موجودين في اليمن فقالوا  
المراد بارض الحجاز جزيرة آآ مراد بجزيرة العرب ارض الحجاز اذا لا يعقد عقد الجزية - [00:25:42](#)

حتى يسكن اهل الذمة في الحجاز لا فهم يا شيوخ ولا أ ؟ واضحة اذا كم اركان هذه ؟ والجزية مذكورة في القرآن يقول الله سبحانه وتعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله - [00:26:06](#)

ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وسميت الجزية بالزيتان مأخوذة من الجزاء  
لاننا نكف عن قتالهم جزاء اعطائهم المال لنا فهمتم - [00:26:29](#)

لاننا نكف عن قتالهم جزاء ماذا ؟ مقابل ماذا مقابل ماذا مقابل اعطاء المال لنا فهمتم ؟ ولذلك الجزية لها فوائد الفائدة  
الاول الفائدة الاولى ان فيها اعانة للمسلمين. كيف اعانة للمسلمين - [00:26:53](#)

من اي وجه اعانة للمسلمين من من جهة تحصيل المال والفائدة الثانية  
ان فيها اهانة لهم من جهة دفعهم المال - [00:27:18](#)

والالتزامهم باحكامنا صح والفائدة الثالثة انها سبب في دخولهم الاسلام لان الذي لا يريد دفع الجزية عنده طريق سهل جدا ما هو ان  
يسلم اذا اسلم ما في جزية اذا عندما تفرض عليهم الجزية يكون ذلك سببا - [00:27:38](#)

سببا في ماذا يكون سببا في حملهم على الدخول في الاسلام ولذلك ذكر ان عمر بن عبدالعزيز رحمة الله تعالى عندما كان خليفة ارسل  
له والي مصر والي حاكم مصر - [00:28:05](#)

عمر بن عبد العزيز هذا كان خليفة ووالي مصر امير. امير على مصر فقط وفي تلك الفترة اهل مصر كانوا من النصارى من الاقباط ثم  
اسلم كثير منهم فلما اسلمو - [00:28:25](#)

قل من يدفع الجزية كان من قبل لما كانوا نصارى يدفعون الجزية كثيرة فعندتهم اموال كثيرة يعني في امير مصر هذا يجد اموال  
كثيرة لان عنده النصارى كثير يدفعون الجزية الان ما في - [00:28:44](#)

واضح اسلم فكتب الى عمر بن عبدالعزيز رحمة الله ان اهل مصر يدخلون في الاسلام وان الجزية قد قلت  
فماذا تأمر ان نصنع ؟ ايش ايش نفعل - [00:29:01](#)

فقال عمر بن عبد العزيز يرد عليه ان الله بعث ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم داعيا ولم يبعثه جابيا الله بعث نبيه  
صلى الله عليه وسلم بالدعوة لادخال الناس في الاسلام. ولم يبعثه ليبقى الناس على الكفر يدفعون - [00:29:18](#)

الجزية فهمتم علي ولا ؟ يعني نحن نفرح اذا دخلوا في الاسلام اذا الجزية لها فوائد او لا فيها اعانة للمسلمين وثانيا فيها  
اهانة لهم وثالثا فيها حملهم على الاسلام بلا قتال - [00:29:41](#)

حملهم على الاسلام بلا قتال اتضح نشوف ومن عدل الاسلام انه لم يفرض الجزء على كل احد بل فرض الجزية على من كان بالغا لا  
جزية عليه عاقلا فالمجنون لا جزية عليه - [00:30:04](#)

حرا فالعبد لا جزية عليه ذكرها فالمرأة لا جزية عليها له كتاب او شبهة كتاب كيهودي او نصراني او شبهة كتاب كمجوسى  
بخلاف من كان من عباد الاوثان - [00:30:27](#)

فان الجزية لا تؤخذ منه لان هذا بيننا وبينه القتال واضح او لا الان سيدرك لك ما الذي يترب من احكام على الجزية فقال رحمة الله  
ان يطلب الكفار جزية وجب على الامام ان يجيب من طلب - [00:30:51](#)

بصيغة ذكر مال جاري ولم يجز اقل من دينار عن كل حر ذكر مكلف له كتاب ظاهر او او مختفي كذا المجرم عابد النيران ولم تجز  
لعبد الاوثاني وما كسر الامام ندبا اذ فعل حتى يزيد مالها على الاقل ويستحب عن غني اربعة - [00:31:18](#)

ونصفها عن ذي توسط معه. وليس تكري الضيافة لمن يمر منا عليهم زائدا ان لم يضر وحيث صحت الزموا بشرعنا. وليعطى كل ما عليه  
مذعنا يرحمك الله وليعرفوا ول يعرفوا باللبس للغيار جميعهم والشد للزنار. وليمنعوا من فعل ما قد ظرنا - [00:31:49](#)

وقول كفر يسمعونه لنا. ومن ركوب الخير مع رفع البناء عن مسلم وما يساوي من بنى هكذا هكذا عندكم من بناء ما ادرى لماذا فتح الباب عندي؟ لا ادرى. على كل حال. قال هنا - 00:32:16

ان يطلب الكفار جزية وجب. هؤلاء المعقود عليهم او المعقود لهم معقود لهم ان يطلب الكفار جزية وجب على الامام واجب وجب على الامام ان يجيز من طلب عقد الجزية - 00:32:42

حقنا للدماء اذا حكم الجزية هذا مخصوص لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله فان هذا الحديث بعمومه يدل على وجوب مقاتلة كل الكفار - 00:33:04

الى ان يسلمو. صح امرت ان اقاتلهم الناصع الناس عام يشمل الكتابي وغير الكتابي فتكون الآية التي في سورة براءة حتى يعطوا الجزية عن يد مخصوصة لعموم هذا الحديث - 00:33:28

اتضح تكون الآية مخصوصة لعموم هذا الحديث لذلك يا اخوانني تبيهوا معي ان علة قاتلنا للكفار ليس الكفر نحن لا نقاتل الكفار لانهم كفار فهمتم المسلمين لا يقاتلون الكفار لانهم كفار. لو ان المسلمين يقاتلون الكفار لانهم كفار. لقاتلنا كل الكفار حتى اهل الذمة - 00:33:52

لأنهم كفار ولو كان المسلمين يقاتلون الكفار لعلة الكفر لقتلوا حتى النساء والصبيان صح اذا نحن لا نقاتل الكفار لعلة الكفر وانما نقاتل من صد عن دين الله واضح انما يقاتل المسلمين الكفار الذين يصدون عن ايصال دين الله واعلاء كلمة الله في الأرض. هؤلاء - 00:34:26

او هذه علة قتال الكفار فهمتوا علي ولا لا؟ لأن بعض الناس يظن ان المسلمين يقاتلون الكفار لانهم كفار هذا غير صحيح وهذا فهم بعض الناس يظنه من الاسلام فيشنع به على الاسلام. فيقول ان الاسلام هذا دين قتال - 00:34:58

ووحشية ولا يمكن ان يعيش غير المسلمين مع المسلمين. لا يمكن. لأن لأن الاسلام يرى قتل جميع الكفار هذا غير صحيح هذا اتهام قبيح من شخص جاحد او حاقد على الاسلام - 00:35:23

والا فاهم الذمة عاشوا على مر تاريخ الاسلام في بلاد المسلمين وانظر بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن سيدنا معاذ وقال انك تأتي قوما اهل الكتاب وعاش النصارى مع المسلمين في بلاد الشام. وعاش النصارى مع المسلمين في بلاد مصر. وعاش النصارى مع المسلمين في بلادي - 00:35:43

شمال افريقيا وفي بلاد الاندلس الى ايام الدولة العثمانية واضح هذا موجود وكانوا يعطون الجزية ويعيشون لهم حقوق وعليهم واجبات. كما سيأتي بيان بعضها وبعض الناس هو متخصص للاسلام - 00:36:09

متخصص للاسلام لكنه تحمس للاسلام بجهل وظن ان الاسلام يأمرنا بقتل كل كافر وهذا غير صحيح ايضا الاسلام لا يأمرنا بقتل كل كافر ولو كان الامر كذلك لما شرعت الجزية اصلا - 00:36:33

ولو كان الامر كذلك لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء في الحرب اتضح اذا علة قتال الكفار ليس الكفر وانما صدهم لاعلاء او وانما وقوفهم ضد انتشار دين الله في الأرض ومنعهم ان تكون كلمة الله عالية في الأرض - 00:36:53

فهمتم؟ ايوا. تبيهوا لهذا اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فقال هنا ان يطلب الكفار جزية وجب على الامام ان يجيز من طلب بصيغة وذكر مال جاري هذا الركن الثالث المال - 00:37:21

ولم يجز اقل من دينار. هي انتبه معي لا يجوز ان يأخذ الامام منهم اقل من دينار الدينار كم يساوي؟ بالجرائم اربعة جرام وربع صح؟ اربعة وربع جميل المسلمين اذا كانوا في حال قوة - 00:37:43

اذا كانوا في حال قوة الامام يجب عليه ان يأخذ من اهل الذمة من كل واحد دينار. ولا يجوز النقص هذا وجوبا واضح؟ اذا كان المسلمين في حالة ضعف فيجوز ان ينقص عن الدينار - 00:38:06

اذا هنا لما قال ولم يجوز اقل من دينار اي في حال قوتنا اما في حال ضعفنا فيجوز النقص على الدينار بحسب المصلحة. كتبتمه؟ بسم الله لا يجوز النقص على الدينار متى - 00:38:26

في حال قوتنا. اما في حال ضعفنا فيجوز النقص على الدينار بحسب المصلحة اذا اقل الواجب في حال القوة كم دينار هل يجوز النقص على الدينار في حال القوة هل يجوز النقص على الدينار في حال الضعف؟ نعم - [00:38:46](#)

اقل الواجب في حال القوى الدينار. لكن هل يمكن ان الامام في حال القوة يطلب منهم اكثر من دينار نعم بل يستحب في حال القوة ان يطلب اكثر من دينار في السنة - [00:39:09](#)

فاما كان الشخص غنيا طلب منه اربع دنانير واما كان متوسطا طلب منه دينارين استحبابا. واما كان فقيرا طلب منه دينار. واضح؟ فقال هناك عن كل حر من يأخذها من يأخذ الجزية؟ طبعا الجزية هكذا الجزية لها اطلاقان - [00:39:26](#)

الاطلاق الاول الجزية هي العقد الاطلاق الثاني الجزية هي المال المأخوذ المال المأخوذ هذا يسمى جزية والعقد يسمى جزية الله عز وجل لما قال في الاية الكريمة حتى يعطوا الجزية. ما المراد بالجزية هنا - [00:39:51](#)

المال واضح؟ فقال هنا بارك الله فيكم قال عن كل حر فعل تؤخذ الجزية من العبد لا ذكر هل تؤخذ من الانثى؟ لا مكلف هل تؤخذ من الصبي والمجنون؟ لا له كتاب ظاهر او - [00:40:10](#)

او مختفي يعني لو جبهة كتاب كذا المجروس ولذلك النبي صل الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجروس هجر مجروس يعبدون النار ومع ذلك اخذ الجزية منهم وقال سنوا بهم سنة اهل الكتاب - [00:40:30](#)

اي اجعلوا لهم حكم اهل الكتاب كما ان الجزية تؤخذ من اهل الكتاب كذلك تؤخذ من هؤلاء فقال هنا كذا المجروس عايد النيران ولم تجز لعايد الاولاني. اي لا يجوز عقد الجزية لمن يعبد الاولان والاصنام والشمس والقمر والبقر - [00:40:51](#)

ونحوها هؤلاء ليس لهم شهادة لا كتاب ولا شهادة كتاب ثم قال وما كسا ما معنى ما كسى اي طلب الزيادة ما كسأي طلب الامام الزيادة قال وما كسى الامام ندبا. شف ما حكم المماكسنة هذه؟ مستحبة - [00:41:15](#)

في حال قوتنا الواجب ان يأخذ دينار. طيب ما حكم الزيادة على الدينار؟ هذا مستحب وما كسى الامام ندبا اذ فعل حتى يزيد مالها على الاقل يزيد مال الجزء على الاقل. اتضح ايش - [00:41:45](#)

شيخ ثم قال ويستحب عن غني اربعة ونصفها عن ذي توسط معه الغني يستحب منه اربع دنانير في السنة والمتوسط يأخذ منه دينارين في السنة ويستحب للامام شيء اخر. ما هو؟ قال وليشرط وليشتتر الضيافة لمن يمر منا عليهم - [00:42:02](#)

زائدا ان لم يضر يقول لهم استحبابا يلزمكم ان تقوموا بضيافة من يمر عليكم من المسافرين المسلمين فإذا مر المسافرون بقربتهم اي بقرية اهل الذمة يقومون بضيافتهم يشترط الامام عليهم ان يضيفوهم ثلاثة ايام لكن هذا مندوب ليس واجبا - [00:42:33](#)

هذا الشرط من الامام مندوب تمام قال ان لم يضر اي ان لم يترتب على هذا الشرط ظرر وليشتتر الضيافة لمن يمر منا عليهم زائدا ان لم يضر اتضح فإذا - [00:43:02](#)

استوفت الجزية اركانها وشروطها ما الذي يتترتب احكام سيدكرها الان الحكم الاول قال وحيث صحت اي حيث صحت الجزية. الزموا بشرعنا وليعطي كل ما عليه مذعننا اذا صحت الجزية الزموا بشرعنا. ما معنى الزموا بشرعنا؟ الزموا بشرعنا - [00:43:22](#)

اي حكم شرعنا عليهم فيما يعتقدونه فيما يعتقدونه فمثلا اليهود والنصارى يعتقدون تحريم الزنا فيلزمون بتحريم الزنا ويعتقدون تحريم السرقة فيلزمون بتحريم السرقة لكن النصارى لا يعتقدون تحريم الخمر فلا يلزمون - [00:43:56](#)

بتحريم الخمر بل لهم ان يشربوا الخمر لكن في الخفاء لا في الاعلام والمجروس لا يعتقدون حرمة نكاح المحارم عندهم زواج المحارم عندهم مجروس جائز في دينهم فلا يمنعون منه لانهم لا يعتقدون تحريمهم. لكن ما اعتقادوا تحريمهم يلزمون به - [00:44:31](#)

فهمتم؟ هذا الامر الاول قال وحيث صحت الزموا بشرعنا. الثاني وليعطي كل ما عليه مزعلا هذا الثاني كل واحد منهم يعطي ما وجب عليه من دينار او دينارين او اربعة - [00:45:02](#)

مذعننا اي خاضعا لاحكامنا الثالث قال وليعرفوا باللبس للغيار جميعهم والشد للزنار الغيار انهم يضعون علامات على البستهم من خلال هذه العلامات تعرف ديانته واضح فمثلا يوضع للنصارى على الكتف خرقه صغيرة زرقاء - [00:45:21](#)

لتعرف ان هذا نصراي واليهود خرقه صغيرة قطعة قماش صغيرة صفراء والمجوسي حمراء او سوداء بحيث انك تعرف اذا حرجت

الى السوق اذا مرت بينهم تعرف هذا من اي دين هل هو من النصارى او من اليهود او من المجوسي - 00:45:58

فهمت وهذا كان موجودا الى ايام الخلافة العثمانية وقال بعض الفقهاء انه في زمانهم يعني قبل نحو مئة سنة وعشرين سنة هكذا

تقريبا صار لا يعلقون هنا القماش وانما يلبسون - 00:46:23

القبعات والعمائم بذات اللوان فاليهود يلبسون العمام الصفراء والنصارى الزرقاء والمجوسي الحمراء سوداء هذا الغيار يعني عالمة

يعرف انهم ليسوا من المسلمين واضح؟ طيب وكذلك يشد الزنار والزنار عبارة عن خيط غليظ - 00:46:46

لونه ابيض وفيه لوان اخرى. يربط على الوسط من فوق الثياب واضح؟ يربط على الوسط من فوق الثياب ايضا يلزمون بلبسه حتى

يعرف ان هذا ليس من المسلمين كم هذا كم احكام؟ ترتب - 00:47:14

ثلاثة قال وحيث صحت الزموا بشرعنا. الاول. وليعطي كل ما عليه مذعننا. الثاني ول يعرفوا باللبس للغيار للغيار الثالث. جميعهم وشد لز

النار. الرابع ول يمنعوا من فعل ما قد ظرنا يمنع من كل فعل يضر المسلمين - 00:47:33

من ذلك انهم يمنعون من المجاهرة بشرب الخمر او بحمدها او ببيعها يمنعون من ذلك لأن هذا الفعل يضر بالمسلمين هذا الامر الرابع

وكذلك يمنعون من ان يكونوا جواسيس لاعدائنا من الكفار - 00:47:57

هذا يضر المسلمين واضح قال هنا وقول كفر يسمعونه لنا النصارى لهم اقوال كفريه كقولهم بالتشنيف وقولهم ان المسيح عليه الصلاة

والسلام ابن الله. ونحو ذلك يمنعون من من ايش قال؟ يمنعون من اسماعنا هذه الاقوال. لكن اذا قالوها فيما بينهم لا بأس -

00:48:24

هذه هم يعتقدونها من دينهم لكن لا يسمعوننا هذه الاقوال لا يجهرون بها امام المسلمين. هذا الامر الخامس هذا الامر الخامس قال

السادس ومن ركوب الخيل اي ويمنعون من ركوب الخيل - 00:48:55

يمنعون من ركوب الخيل. لأن ركوب الخيل شأن اهل العزة واهل الفخر وهذا لا يليق بهم وظاهر كلام ناظم انهم يمنعون من ركوب

الخيل ولو كانت الخيل دنية يعني حتى لو كانت الخيل دنية يمنعون. لانه اطلق - 00:49:17

ومفهوم كلامه انهم لا يمنعون من ركوب الحمير والبغال لأن لأنه خص الممن بالخيل فقال ومن ركوب الخيل الامر السادس الان

ويمنعون من رفع البناء عن مسلم او مساواة المسلمين في البناء - 00:49:43

اي ان يكون بناؤهم فوق بناء المسلمين او بناؤهم يساوي بناء المسلمين يمنعون من ذلك. بل يكون بناؤهم اقل من بناء المسلمين

ومحل هذا اذا كانوا في قرية مع المسلمين - 00:50:07

في نفس القرية. اما لو كانوا في قرية وحدهم واضح؟ اذا كانوا في قرية وحدهم فلهم ان يرفعوا وهذي مرة معنا لو تذكرون في باب

الصلح عند الحقوق المشتركة وفي الزيد يقول وجاز اشراع جناح معتلي لمسلم في نافذ من سبل - 00:50:22

وجاز اشراعوه جناح معتلي لمسلم خرج غير مسلم وجاز اشراعوه جناح معتلي لمسلم في نافذ من سبلي لم يؤذني من مر وقدم بابك

وجاز تأخير باذن الشركاء فقال هنا ومن ركوب الخيل مع رفع البناء عن مسلم وما يساوي من - 00:50:46

من بناء او لعلها من بنى والله اعلم انتهينا من هذا الكتاب لنشرع في الدرس القادم في كتاب جديد كتاب الصيد والذبائح والله اعلم

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:51:12

- 00:51:34